112 - (1433) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) (قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي A أخبرته أن رفاعة القرظى طلق امرأته فبت طلاقها فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير فجاءت النبي A فقالت يا رسول ا إنها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير وإنه وا ما معه إلا مثل الهدبة وأخذت بهدبة من جلبابها قال فتبسم رسول ا A ضاحكا فقال .

الصديق بكر وأبو عسيلته وتذوقي عسيلتك يذوق حتى لا رفاعة إلى ترجعي أن تريدين لعلك Y جالس عند رسول ا A وخالد ابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يؤذن له قال فطفق خالد ينادي أبا بكر ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول ا A ؟ .

[ش (جلبابها) الجلباب واحد الجلابيب وهو كساء تستتر به المرأة إذا خرجت من بيتها .

وفي هذا الحديث أن المطلقة ثلاثا لا تحل لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضى عدتها .

وأما مجرد العقد عليها فلا يبيحها للأول وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم واتفق العلماء على أن تغيب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير إنزال المني وقال الجمهور بدخول الذكر تحصل اللذة والعسيلة]